

منصب المفتي في المغرب الأوسط

د. حمزة بونعاس

أستاذ الفقه المالكي وأصوله بقسم الفقه وأصوله

مداخلة مقدمة لندوة الفتوى بين الجمود والانفلات - رهانات الواقع وآفاق المستقبل -

بكلية الشريعة والاقتصاد .

جامعة الامير عبد القادر للعلوم الإسلامية

يوم 22 مارس 2022م

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد

أشكر القائمين على هذه الندوة الطيبة وعلى رأسهم السيد عميد كلية الشريعة والاقتصاد ورئاسة

قسم الفقه وأصوله ورئيس ندوة الفتوى.

أشكر السادة الأساتذة على مداخلاتهم.

وعنوان مداخلي هو: منصب المفتي في المغرب الأوسط

وإن الخوض في الحديث عن منصب المفتي في أي دولة أو منطقة أمر ضروري في العصر المعيش في

ظل الأزمان والوقائع المتكررة في جميع مناحي الحياة، خاصة وأن أفراد المجتمعات العربية

والإسلامية تعيش صحوة إسلامية وتتطلع إلى معرفة أحكام الشرع في تلك الوقائع التي عمت بها

البلوى في حياتهم.

ويتأكد الحديث عن منصب المفتي في الجزائر لذات الأمر، ولأمرين أولهما: أن منطقة المغرب

الأوسط لم تخل من المجتهدين والمفتين منذ انتشار الإسلام بها وكتب تراجم العلماء وطبقات

الفقهاء وتاريخ القضاء والفتيا شاهدة على ذلك إلى عصر الدولة العثمانية حيث تنظم هذا

المنصب ضمن مناصب الدولة، ثم مع مجيء الاستعمار الفرنسي شهد هذا المنصب ارتدادات

واضطرابات في كيفية تعيين المفتي وشروطه، ثم توقف اعتماد المنصب بطريقة رسمية، ومن غير

المقبول أن يكون عصرنا هو عصر الحلقة المفقودة لمنصب المفتي.

ثانيهما: أن منطقة الجزائر عانت كغيرها من المناطق من سطوة الاستعمار الفرنسي وربما أشد من

غيرها، حيث جثم المستدمر فترة طويلة على المجال الثقافي والتربوي والمعيشي للشعب الجزائري

ونشر خلال هذه الفترة كمّاً هائلاً من الأكاذيب والخرافات والتأويلات بغية حيد الشعب عن

تعلقهم بأحكام الشرع، مستخدماً أساليب عدة ومنها تعيين مفتي السلطة، وفي خضم هذا الوضع لا يمكن لنا ونحن نتكلم عن منصب المفتي أن ننسى أو نتجاهل الجهود الكبيرة التي قدمها فقهاء الشرع والشعب الربانيين في الحفاظ على أحكام الشرع واضحة جلية في وقائع الناس. تعد هذه الأمور من الأسباب التي أكدت علينا ضمن هذه الندوة أن نتطرق إلى منصب المفتي في الجزائر؛ وهذا الموضوع له جانب تنظيري من حيث المفهوم والشروط والأهمية والتشريع والإيجاد، وجانب تاريخي من حيث النشأة والترجمة للمفتين الذين تقلدوا هذا المنصب.

ونظراً لضيق وقت المداخلة ولتشعب الموضوع فإننا نقتصر في هذه المداخلة على النقاط التالية:

عناصر المداخلة

- مفهوم مصطلح منصب المفتي
- الشروط المؤهلة لمنصب المفتي
- نظرة تاريخية لمن تقلد منصب المفتي في تاريخ الجزائر الحديث
- حاجة المجتمع لمنصب المفتي وأهميته في فض النزاع الديني.

أولاً: مفهوم مصطلح منصب المفتي

إن الوقوف على مفهوم هذه المصطلح يوضح لنا المسألة التي نريد الكلام عنها وتوضيحها، فالحكم عن الشيء فرع عن تصوره، ولمعرفة حقيقة هذا المصطلح يتحتم علينا ضبط مفهوم المنصب، إذ عليه مدار ضبط المصطلح المركب.

لقد عرفت المعاجم والبحوث التي تكلمت عن الخطط الرسمية المنصب بأنه ما يتولاه المرء من عمل حكومي يعتبر به من كبار الموظفين كمنصب القضاء⁽¹⁾.

والتولية فيه تكون من الحاكم الرسمي؛ كأمير المؤمنين أو الرئيس أو الملك، وفور التولية لأي منصب من طرف الحاكم يصبح المتولي جزء من العمل الحكومي أو من خطة الحكومة، بمعنى تضبطه لوائح وقوانين وتشريعات.

وإذا كان المفتي هو الفقيه المجتهد الذي يُظهر الأحكام الشرعية لوقائع الناس لمن طلبها⁽²⁾.

فإن منصب المفتي هو: هو الفقيه المجتهد الذي يُعينه الحاكم ليُظهر الأحكام الشرعية العملية في وقائع الناس عند الحاجة لها.

(1) معجم لغة الفقهاء، ص464.

(2) انظر: المنحول من تعليقات الأصول، الغزالي، ت: حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، ط1، 1998م، 572، البحر المحيط، الزركشي، 358/8.

ومع هذا التعريف فإننا ننوه أن من تطرق للبحث عن هذه الجزئية يذكرون نوعين من المفتين؛ مفتي يُنصبه ويُعينه الحاكم، ومفتي يُعينه ويُجمع عليه الفقهاء والعلماء⁽³⁾، وعلى ذلك اصطلاح على الأول بأنه مفتي السلطة، وعلى الثاني فقيه الفقهاء أو فقيه الشعب.

وعلى هذه القسمة ظهر الجدل في حكم قبول منصب مفتي السلطة. وفي هذه الورقية البحثية نهدف إلى بيان شروط الفقيه المفتي سواء عينه الحاكم أو أجمع عليه الفقهاء، وإلى ضرورة إيجاد منصب المفتي في الجزائر.

ولصعوبة مهمة الإفتاء وتحمل عواقبها نُخبرنا كتب التراجم والطبقات عن العزوف والإحجام من طرف الفقهاء في تحمل هذه المهمة سواء بالتعيين أو الإجماع وذلك عبر التاريخ. وبناء على قاعدة تجزؤ الاجتهاد يظهر لنا عدة مفتين؛ مفتي الأسرة ومفتي المال والمعاملات، ومفتي العبادات، ومفتي الحدود والجنايات.....

ولو تم إلحاق طلبة العلم الشرعي المؤهلين للنظر في الوقائع بالمؤسسات الرسمية كالبنوك والقضاء والشؤون الدينية والحسبة والأسواق وغيرها تحت اسم معين المفتي لكان الأمر أضبط للفتوى ولوقائع الناس.

ثانيا: الشروط المؤهلة لمنصب المفتي⁽⁴⁾

لقد أكثر الفقهاء من ذكر وعدّ الشروط الواجب توفرها فيمن يتقلد منصب المفتي، وبعض هذه الشروط معلوم معروف كالإسلام والعقل والبلوغ وسلامة الحواس، وبعضها غير معروف، ونذكر هنا أهم الشروط التي نص عليها الفقهاء بغية تحقيقها في واقعنا:

- العلم بالأحكام الشرعية وطرق استنباطها من مظاهرها ومصادرها المعتمدة، وكذا معرفة قواعد وأصول استنباطها، وان يكون مؤهلا لمعرفة القول الصحيح من السقيم، وكذا معرفة اصطلاح الفتوى في المذاهب الفقهية وفي مذهب بلده بشكل آكد، وهو من الشروط الضرورية عند تعيين المفتي، ولمعرفة توفرها فيه اشترط بعض الباحثين حوزة في العصر المعيش على مؤهلات وإجازات وتزكيات من فقهاء معروفين.

- العدالة، ويقصد بها تحلي المفتي بالآداب والصفات الحميدة التي تجعله محل ثقة عند الفقهاء وعند العامة، وفي ذلك يقول الإمام الزركشي: العدالة شرط لقبول الفتوى لا

(3) انظر: الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، 396/2، تنظيم الفتوى، أحكامه وآياته، محمد الزحيلي، ص14.

(4) : انظر هذه الشروط في: تنظيم الفتوى وآياته وأحكامه، محمد الزحيلي، ص13، آداب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح، ص85، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي، ص19، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، الجيزاني، ص509. المفتي شروطه وآدابه، الضيف نظور، ص128.

لصحة الاجتهاد، وإنّ من أكد ما نص عليه الفقهاء في العدالة مروءة المفتي التي تظهر في عدم التساهل في أحكام الدين، والاستمرار في العمل بالرخص، وأن لا يبيع آخرته بدنياه غيره وفي ذلك يقول الإمام سحنون: "أشقى الناس من باع آخرته بدنياه غيره"

- معرفة واقعة الحادثة التي يُطلب منه إظهار حكم الشرع فيها، معرفة دقيقة لظروفها ودوافعها وآثارها، وكذا فهم قصد المكلف تجاهها، حتى يتم تنزيل الحكم الشرعي تنزيلاً صحيحاً، ويتأكد هذا الشرط في هذا العصر لتعقيد نوازله وتداخلها، لذلك حتم فقهاء هذا العصر على مريد منصب المفتي الاستعانة بأهل الخبرة والتخصص في كل واقعة ليكشفوا له حقيقتها وجوهرها ليكون الحكم الشرعي مناسباً لها.

- معرفة المستفتي وواقعه وعرفه وتقاليده وأحواله من فقر وغنى ولغة ولهجة وغيرها من الأحوال التي تجعل الحكم مرافقاً للواقع تصحيحاً وتأيداً، خاصة وأن الجزائر بلد شاسع والله الحمد تتعد فيه الأعراف واللهجات وأحوال الناس.

وقد توسع الخطيب البغدادي في ضبط هذه الشروط ومثله الإمام النووي وغيرهم من الفقهاء، ونحسب أن الشروط السالفة الذكر إن توفرت مجتمعة في شخص فإنه يوفي هذا المنصب حقه ومستحقه.

ثالثاً: حاجة المجتمع لمنصب المفتي وأهميته في فض النزاع الديني.

لقد أسلفنا الذكر بتطلع الشعوب العربية والإسلامية إلى معرفة أحكام الشرع في الوقائع المعاصرة، ربما لصحوة إسلامية أو لفشل النظريات والفلسفات المعاصرة في حل النزاعات والإشكاليات والوقائع على مستوى المال والاقتصاد أو الأسرة أو الحدود والقضاء وغيرها وعليه ضرورة الالتجاء إلى التجربة الإسلامية الفقهية في حل هذه الإشكاليات.

كما أسلفنا الذكر بتقسيم المفتين إلى مفتي السلطة ومفتي الفقهاء التي نتج عنها عزوف الفقهاء عن تقلد منصب الإفتاء.

وإذا رجعنا إلى كتب تاريخ المذهب المالكي في المغرب عموماً والمغرب الأوسط خصوصاً نلاحظ تحمل فقهاء المالكية مقاليد الفتوى في عدة مدارس من الوطن رغم الهنات والحن التي واجهت المجتمع خاصة مع ثورة العبيدين وبالضبط مع فتنة أبي يزيد الخارجي الذي حاول محو مذهب مالك من نفوس الشعب ومن المنطقة بأكملها، حيث صبر فقهاء المالكية وواجهوا هذه الحن مما جعل العامة يتمسكون بمذهب مالك ويرونه السنة.

ثم بعد هذه المحنة استمرت المنطقة المغربية عموماً دون صراعات مذهبية أو طائفية كبيرة، فعموم الشعب مالكي المذهب وفقهاؤه مالكية.

إلى العهد العثماني حيث حاولت الدولة العثمانية أن تبسط المذهب الحنفي في المنطقة لكن التراكبات الفقهية لمنطقة المغرب الأوسط وإفريقية كانت حاجزاً منيعاً أمام هذا القرار العثماني، مما حتم عليها تنصيب المفتي المالكي جنباً إلى جنب مع المفتي الحنفي. والنماذج في ذلك كثيرة ذكرها شيخ المؤرخين أبو القاسم سعد الله رحمه الله⁽⁵⁾.

ومع الانفتاح الإعلامي الكبير في ثمانينات القرن الماضي وبداية هذا القرن غزت الخلافات المذهبية والطائفية كل البقاع، ومنها الرقعة المغربية ومنها الجزائر، حيث عرف المجتمع مذاهب جديدة دخيلة عليه على مستوى الفقه والعقيدة والسلوك، فتسللت إلى المجتمع فتاوى هذه الطوائف والفرق مما أفرز نزاعاً بينها وبين المذهب الأصل في هذه المنطقة.

فأفرزت لنا هذه الظروف عدة أشكال وأنواع من المفتين؛ المفتي العدل الثقة الثبت على مذهب مالك، والمفتي المتعصب لمذهب مالك، والمفتي الملقق بين المذاهب، والمفتي الماجن، والمفتي على الهوى، سواء ظهر هؤلاء المفتين علناً أم لم يظهرهم ففهم موجودون في واقعنا، وآثار هذه الفتاوى تكمن في التناقض بينها وتعقيد الوقائع على الناس أشد.

أمام هذا الوضع المعيش فإننا بحاجة ماسة إلى تنظيم عملية الفتوى وتعيين المفتي الذي يلجأ إليه الشعب في حل مشكلاتهم ووقائعهم، بل أصبح تنظيم الفتوى ضرورة معاصرة. لذلك نذكر في نقاط أهم النقاط المنظمة لمنصب الفتوى.

- وضع تشريع رسمي لهئية فتوى أو مؤسسة فتوى يترأسها المفتي الذي يُصدر الفتوى باسم هيئته أو مؤسسته، وفرض ميزانية لها تخول لها البحث الفقهي.
- تحديد مهام الهيئة أو المؤسسة أو الجمع وإعطائها سلطة وصلاحيات في مراقبة المؤسسات الحكومية الأخرى التي لها علاقة بمستجدات الناس، قصد الاطلاع على تلك الواقعة ومعرفة حقيقتها ثم النظر والاجتهاد فيها وبيان حكمها.
- وضع تشريعات رسمية تقضي بالحجر على المفتي الماجن أو المفتي على الهوى أو المفتي غير المتخصص في عموم قضايا المجتمع من أجل إعطاء حرمة لهذا المنصب، وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: "ينبغي لإمام المسلمين أن يتفقد أحوال المفتين، فمن كان يصلح

(5) انظر: تاريخ الجزائر الثقاني، أبو القاسم سعد الله، 390/1.

للفتوى أقره، ومن لم يكن من أهلها منعه منها، وتقدم إليه بألا يتعرض لها، وأوعده بالعقوبة إن لم ينته عنها"⁽⁶⁾

وقال ابن المرحل المالكي: يجب على ولي الأمر النظر في مصالح العباد، وتقديم العلماء الأعلام في الفتاوى والأحكام، ويمنع من تناول على أمور الدين من الجهلة بالأحكام الشرعية⁽⁷⁾.

- تعيين المفتي العام والمفتين في كل الأقطار مساعدين له، يُشاورهم المفتي في القضايا ذات الطابع المحلي، مع إمكانية الاعتماد عليهم في إخراج الفتوى الجماعية.
- العمل على إنشاء دار للفتوى مهمتها العناية بالفتاوى من جميع جوانبها.
- وإنه مع تأكيد الباحثين كمحمد الزحيلي وغيره على هذه الضوابط التنظيمية للفتوى يحذر الباحثون مما يشوب الفتوى من محاذير منها:
- التوجيه الحكومي للمفتين، بمعنى أن يتدخل الجهاز التنفيذي على مستوى الدول في عمل المفتي، بالكلام أو بالإيحاء أو بالضغط أو بغيرها من وسائل التوجيه.
- التساهل في اختيار المفتين بناء على أسباب غير موضوعية، وقد وردت النصوص الشريفة محذرة لهذا الأمر ومن ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه: "من استعمل رجلا في جماعة وفيهم من هو أرضى لله منه، فقد خان الله ورسوله وخان المؤمنين"
- الخلط بين المذاهب في الفتوى على طريقة التلفيق بينها.
- تهميش الفتوى بناء على قاعدة: ألا إلزام في الفتوى، فلا يعقل أن تتحرك آلة الاجتهاد المعاصر إلى بيان حكم الله في النوازل والمستجدات ثم يُصبح عملها لاغٍ.

نظرة تاريخية لمن تقلد منصب المفتي في تاريخ الجزائر الحديث

عند تصفح مؤلفات تاريخ الفتوى في المغرب الأوسط قديما والجزائر حديثا من أجل معرفة نشأة مجامع الفتوى أو هيئاتها الرسمية والمستقلة، نجد المعلومات شحيحة عن الحديث عن تنظيم الفتوى كخطة من الخطط الحكومية المتعلقة بالدين، ومع ذلك فقد أفاض شيخ المؤرخين الحديث عن الخطط الدينية في كتابه تاريخ الجزائر الثقافي، كما تطرق للمفتي ابن العنابي بشيء من التفصيل

(6) انظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ت: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2، 324/2.

(7) نقلا عن: تنظيم الفتوى آلياته وأحكامه، محمد الزحيلي، ص22.

والبيان، وكتب بحوثا حول بعض المفتين، كما تناولها بعض الكتاب في مقالات محكمة، ودراسات أكاديمية عليها اعتمدنا في سرد نشأة هذه المؤسسات.

ويرجع الحديث عن منصب المفتي أو هيئة الإفتاء بالجزائر إلى عهد الزبانيين حيث خصص ملوك بني زيان يوم الخميس لاجتماع القضاة والعلماء في مجلس محدد من أجل عرض القضايا العامة والخاصة عليهم ومباحثتها وكانت الأحكام تصدر على ما هو مشهور على المذهب المالكي.

ثم أنشأ ديوان المظالم حيث يقصده الناس لعرض مرافعاتهم وشكاويهم بغرض النظر فيها وفض النزاع منها، وإلى جانب القاضي عين مجلسا للفقهاء بغرض المشاورة والفتوى.

وكان سلطان الزبانيين يتخذ فقيها يشاوره ويستفتيه كما فعل السلطان أبو حمو موسى مع ولده وولي عهده بأن يتخذ فقيها يُحصن به نفسه.

هذا التراث والتجارب اعتمدت عليها الدولة العثمانية بعد ذلك، فأسست المفتي باسم رئيس العلماء أو شيخ الإسلام وأعطت له صلاحيات واسعة منها عزل الولاة، وذلك في عهد السلطان سليمان القانوني (1566م) أما في الأقطار التابعة للدولة العثمانية فقد تركت لأفرادها وشعوبها وفقهائها حق اختيار مفتيها، ففي الجزائر أسست هيئة الإفتاء أو المجلس العلمي وذلك في القرن العاشر للهجرة (1519م) وكان مقرها بالجامع الأعظم الذي أنشأه يوسف بن تاشفين يجتمع فيه الفقهاء المالكية والأحناف واستمر عمل هذه الهيئة قرابة ثلاثة قرون أي قبل الاحتلال الفرنسي.

وجملة القضايا التي كانت تعرض على هذا المجلس هي ما تعلق بالأوقاف والمعاملات المالية والاجتماعية ومسائل الطلاق وبعضها منها في المسائل الشرعية في العبادات.

ويذكر الشيخ سعد الله أن تعيين المفتي كان في بدايته انتقائيا بحسب كفاءة الفقيه، ثم تطور الأمر فأصبحت البيوتات العلمية والفقهاء تتوارث الفتوى كبيت ابن العنابي وعائلة الفكون وغيرها.

وتطرق غيره من الباحثين إلى تشكل المدارس الفقهية المالكية بالجزائر ولكل مدرسة شيخها ومفتيها يرجع إليه الناس من المناطق المجاورة في فتاويهم، كمدرسة بجاية ومدرسة تلمسان ومدرسة توات ومدرسة قسنطينة ومدرسة مازونة. وكان شيوخ هذه المدارس قد اكتسبوا صفة المفتي بعلو علومهم وأخلاقهم فوثق فيهم الفقهاء والعامة معا، ولم تكن توليتهم لمنصب الإفتاء بالتعيين الحكومي.

ومما ركز عليه أبو القاسم سعد الله وجود التعاون والمشاورة والمراسلات بين شيوخ هذه المدارس في الإفتاء .

وبعد الاستقلال ورث الشعب الجزائري كما هائلا من القضايا المستجدة حتمت على الحكومة الجزائرية إيجاد سبيل شرعي ينظر في هذه القضايا وتعتمد عليه، فأسست المجلس الإسلامي الأعلى

كهيئة استشارية في مسائل الدين. غير أن المجلس عرف ركودا في توجيه المجتمع فأنحصر عمله في تنظيم المواسم والأعياد والخطب والإرشاد مع بعض الفتاوى ، وفي عهد مولود قاسم أسند رئاسة المجلس للشيخ أحمد حماني سنة 1972 حيث عمل على بعث المجلس وإظهار أثره في توجيه حياة المجتمع فأبلى بلاء حسنا⁽⁸⁾ .

الخاتمة:

- إن منصب لمفتي في الجزائر اليوم ضرورة ملحة مع تشريع محكم يضبط عملية الإفتاء وينظمها، مع وجود المفتين في كل الولايات أمر ضروري مع ربطهم بالمفتي العام.
- إنشاء مجمع فقهي إسلامي جزائري يُعنى بالمسائل الفقهية الاجتهادية والفتوى أمر أكد.
- إن وضع الفتوى ليوم في الجزائر أمر مضطرب ومشوش لتعدد أنواع المفتين بين مفتي السلطة ومفتي الفضائيات ومفتي مواقع التواصل ومفتي المساجد وغيرها، وهو أمر يُجتم على أهل العلم وولي الأمر النظر في طريقة تنظيم الفتوى ضمن مؤسسة موسعة مهمتها تنظيم الفتوى وتعيين المفتين.
- عند تنظيم الفتوى يجب مراعاة أمرين هما: عدم التدخل الحكومي في عمل المفتين وعدم التأثير عليهم، وكذلك عدم التساهل في الفتوى من طرف المفتين بحجة أو بأخرى.
- يجب إشراك طلبة العلوم الشرعية الذين يُثبتون كفاءة علمية وفقهية في مناصب الإفتاء على مستوى تراب الجمهورية ويكونون معاونين للمفتي الرسمي في نقل وتكييف الوقائع كما هي، وينقلون الفتاوى في النوازل المعاصرة للمستفتين.
- يجب على سلطة الضبط السمعى البصري ان تضبط بالشراكة مع وزارة التعليم اعالي والبحث والعلمي وكذا وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والزوايا الشروط الواجب توفرها في المفتي على الفضائيات ، حيث يتم من خلالها الحجر على المفتي الماجن والمفتي على الهوى.

(8) انظر: هيئة الإفتاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني، لطيفة حمصي، مجلة العلوم الإنسانية، عدد41، 2014م، ص88، الفتوى في الجزائر، تاريخها رجالها مدارسها آفاقها، من 1962 إلى 1990م، محمد بغداد، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، ص71 وما.

مصادر البحث ومراجعته

- 1) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، النووي، ت: بسام عبد الوهاب الجاني، دار الفكر، دمشق، ط1408هـ.
- 2) آداب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح، ت: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط2، 2002م.
- 3) البحر المحيط، الزركشي، دار الكتيبي، ط1، 1994م.
- 4) تاريخ الجزائر الثقافي، أبو القاسم سعد الله، دار البصائر، الجزائر، طبعة خاصة 2007م.
- 5) تنظيم الفتوى، أحكامه وآلياته، محمد الزحيلي.
- 6) الفتوى في الجزائر، تاريخها رجالها مدارسها آفاقها، من 1962 إلى 1990م، محمد بغداد، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2012م.
- 7) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، ت: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط2، 1431هـ.
- 8) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط5، 1425هـ.
- 9) معجم لغة الفقهاء، قلعي وآخرون، دار النفائس، ط2، 1988م.
- 10) المفتي شروطه وآدابه، الضيف نظور.
- 11) المنحول من تعليقات الأصول، الغزالي، ت: حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، ط1، 1998م.
- 12) هيئة الإفتاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني، لطيفة حمصي، مجلة العلوم الإنسانية، عدد41، 2014م.
- 13) الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، دار الخير، دمشق، سوريا، ط2، 2006م.